رابط المادة على منصة باحث

#شرح_سنن_النسائي) مكتمل (

المجلس)94(| شرح سنن النسائي | الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

رحمه الله ترك الوضوء من مس الرجل امرأته من غير شهوة. عبد الله ابن عبد الحكم عن شعيب عن الليل قال اخبرنا ابن الهاد عن عبدالرحمن ابن القاسم عن عن القاسم عن عائشة رضي الله عنها انها قالت - 00:00:00

من زار رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصلي واني لمعترضة بين يديه اعتراض الجنازة حتى اذا اراد ان يوتر مدفني برجله بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد - 00:00:21

وعلى اله واصحابه اجمعين. اما بعد يقول النسائي رحمه الله الرجل الوضوء ان في امرأته بغير شهوة مقصود النسائي رحمه الله بهذه الترجمة هو ان الرجل اذا مس امرأته بغير شهوة - 00:00:41

فان ذلك لا ينقض الوضوء وهذه الترجمة عقدها واورد احاديث تدل على مقتضى هذه الترجمة لان الذي اورد اورده تحتها هو فقولوا لم تمكن في الصلاة ومن المعلوم ان اللمس في الصلاة - 00:01:07

بعيد عن ان يكون بشهوة او بقصد شهوة والترجمة التي عقدها ما اورده من الاحاديث مطابق لها من جهة ان اللمح في الصلاة بعيد ان ان يراد به شهوة واذا فهو غير ناقض للوضوء - 00:01:35

فلان النبي عليه الصلاة والسلام كان يمس ام المؤمنين وهو في صلاته وهو مستمر في صلاته فذلك لا يكون ناقضا للوضوء لكن ليس معنى هذه الترجمة ان المس اذا حصل بشهوة - 00:01:59

انه ينقض الوضوء ومسألة خلافية من العلماء من قال مسجد الرجل المرأة بمطلقة ناقض للوضوء سواء بشهوة او بغير شهوة ومنهم من يقول انه ينقض اذا كان في شهوة واذا كان بغير شهوة فانه لا يكون ناقضا للوضوء - 00:02:21

فانه لا يكون ناقضا للوضوء والترجمة التي ذكرها المصنف اتى بها على هذا الوضع من اجل ان ما جاء في الاحاديث مطابق لها من جهة ان النبي عليه الصلاة والسلام مس ام المؤمنين وهو في الصلاة - 00:02:46

ومن المعلوم ان المسح في الصلاة بعيد عن ان يكون فيه اه شهوة او ارادة شهوة لكن هذا لا يدل على ان المس بشهوة يكون ناقضا للوضوء لان الاصل هو عدم النقض حتى يأتي ما يدل على النقض - 00:03:05

الاصل هو عدم النقض حتى يأتي ما يدل على النقض اذا كان بشهوة ولم يأتي ما يدل على ذلك بل قد جاء ما يدل عليه كما في التقبيل فمات ياتي - 00:03:28

لان تقبيل ثم ظننت الشهوة التقبيلة مظنة الشهوة ومع ذلك لا يكون ناقضا للوضوء. نعم اذا خرج نزي بسبب هذا اللمس وبسبب هذا المس بشهوة فان النقض ليس من اجل النفس بشهوة - 00:03:44

وانما من اجل المذي الذي خرج من السبيل خرج من العضو الذي هو ناقض للوضوء وقد عرفنا فيما مضى لباب الوضوء من المذي والاحاديث التي جاءت عن علي رضي الله عنه - 00:04:04

والحديث الذي جاء عن علي رضي الله عنه طرق متعددة ان المذي ايه الوضوء؟ وان الانسان يستنجد ويغسل ذكره ويتوضأ وضوءه للصلاة فاذا حصل النفس بشهوة ووجد المذي بسبب ذلك - 00:04:22

فانه يكون ناقضا لوط والمذي اذا وجد مطلقا سواء كان بمس بشهوة او بتفكير اذا وجد نبي فانه يكون ناقضا للوضوء واذا فالمسوا

بشهوة ليس هناك ما يدل على النقض به - 00:04:41
وهو غير ناقض الا اذا حصل بسبب اللمس خروج مذنب فان النقض يكون بسبب المذي الذي خرج اما مجرد اللبس بشهوة فانه لا يكون ناقضا لانه لم يرد دليل يدل على حصول النقض به - 00:05:00
يدل دليل يدل على حصول النقض به اي بالمس بشهوة وقد اورد النسائي تحت هذه الترجمة آآ حديث عائشة رضي الله عنها او اورد حديثين عن عائشة رضي الله تعالى عنها - 00:05:22
احدهما يتعلق بكون النبي صلى الله عليه وسلم كان يغمزها وهو في الصلاة برجله اذا قرب من الوتر اذا جاء في اخر صلاته يوقظها يوقظها لتقوم فتوتر لتقوم وتصلي وتوتر وكذلك ما جاء في الحديث الاخر الذي جاء من طريقهم - 00:05:40
انها تكون معترظة والمكان ظيق وهي في قبلته وهو يصلي واذا اراد ان يسجد غمزها فتكف رجليها عن مكان سجوده ثم اذا سجد وفرغ من السجود وقام الى وقام الى القيام - 00:06:07
يرجع رجليها الى مكانها ترجع رجليها الى مكانها في قبلته عليه الصلاة والسلام و يغمزها الرسول صلى الله عليه وسلم غمزات متعددة في الصلاة كلما اراد او نزل من السجود نزل من القيام الى السجود غمزها بيده - 00:06:30
او غمزها برجله فنكف رجليها فيسجد مكان رجليها فيسجد مكان رجليها ودل هذا على ان المس لا ينقض الوضوء لان النبي عليه الصلاة والسلام كان يمثل ام المؤمنين وهو في صلاته - 00:06:53
ولم يكن ذلك ناقضا للوضوء آآ الحديث الاول وشهو؟ عن عائشة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلي واني لمعترظة بين يديه اعتراض الجنازة حتى اذا اراد ان يوتر مثني برجله - 00:07:13
والحديث يدل على ان عائشة رضي الله عنها كانت يكون معترظة امام النبي عليه الصلاة والسلام وهو يصلي وذلك لضيق المكان وكان الى اراد ان توتر غمزها برجله يعني حتى تقوم وتتهيأ للصلاة - 00:07:35
لدي لصلاة صلاة الليل او للوتر الذي تختم به صلاة الليل الوتر الذي تختم به صلاة الليل وفي هذا بيانه ما كان عليه الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم من دعوة اهله الى الصلاة - 00:08:03
وتنبيههم الى ذلك وهو يدل على ان الزوجين يعين احدهما صاحبه على فعل الخير وينبهه على ما يحتاج اليه من الامور التي ينبه عليها للتقرب الى الله عز وجل وفيه دليل على ان الجنازة - 00:08:24
عندما يصلى عليها تعرض امام الذي يصلي عليها انها تعرض وتكون معترضة وقد جاء في السنة لان المصلي عليه اذا كان رجلا يقوم الامام عند رأسه واذا كانت امرأة يقوم عند وصفها - 00:08:53
وهذا من الاحكام التي تختلف فيها الرجال عن النساء التي يختلف الرجال فيها عن النساء لانه يوقف عند رأس الرجل وعند صدر المرأة وعند وسط المرأة. فالحكم في الجنازة عندما يصلى عليه انها تعترض - 00:09:12
انها تعرف ولهذا قال عائشة معترظة اعتراض الجنازة يعني معناها انها في قلته كالجنازة التي يصلى عليها حيث تكونوا في القبلة وفيه ايضا دليل على ان الانسان اذا صلى وامامه شخص نائم - 00:09:28
انه لا يؤثر ذلك على صلاته لان عائشة كانت نائمة وكانت ممتدة بين يديك عليه الصلاة والسلام فدل ذلك على ان كون الانسان يصلي وامامه شخص نائم قريب منه ان ذلك لا يؤثر عليه - 00:09:45
وفيه ايضا دليل على ان الاعتراظ غير المرور الاعتراف غير المرور المرور يمنع منه والمرأة اذا مرت امام المصلي جاء ما يدل على ان ترفع الصلاة المرأة والكذب والحمار جاء في ذلك حديث صحيح - 00:10:04
وان كان اختلف بمعنى القطع الا انه يختلف عن الاعتراظ لان الاعتراظ والامتداد امام المصلي وان كان في مكان سجوده لا يؤثر ذلك وهو يختلف عن المرور فالمرور يمنع منه - 00:10:24
وكون الرجل او الا رجل تكون ممتدة او النائم يكون ممتدا امام المصلي ولو كان امرأة ان ذلك لا يؤثر على صلاته لا يؤثر على صلاته ففي فرق بين المرور - 00:10:43

وبين الاعتراض فرق بين المرور بين يدي المصلي فان المصلي يمنع منه والمرور والمار يجب عليه ان يمتنع من ذلك واما الاعتراظ فانه يختلف عنه لان عائشة رضي الله عنها تكون معترظة امام النبي عليه الصلاة والسلام - 00:10:58
فنكف آآ رجليها ولكن الحديث الذي معنا فيه انه كان يرمزها وهو في الصلاة برجله لتقوم للوتر وهو دال على ما ترجم له المخلص من ان لبس الرجل آآ المرأة - 00:11:20
وهو في الصلاة ان ذلك لا يؤجر. ثم اما اسناد الحديث نعم ابن عبد الله ابن عبد اخبرنا محمد ابن عبد الله ابن الحكم ابن عبد الحكم محمد محمد ابن عبد الله ابن عبد الحكم - 00:11:39
محمد ابن عبد الله ابن عبدالحكم هذا الرجل لقاء وهو من شيوخ النسائي وحده خرج له النسائي وحده عن عن شعيب عن شعيب عن ليث نعم. وشعيب هذا ابن ليث ابن سعد - 00:11:57
شعيب هو ابن الليث ابن سعد وهو ثقة خرج حديثه الامام مسلم وابو داوود والنسائي الامام مسلم وابو داود والنسائي يروي عن ابيه الليث بن سعد ولازم نساعد هو المصري المعروف المشهور - 00:12:17
فقيه مصر ومحدثها والذي آآ سبق ان مر ذكره مرارا وتكرارا وهو وحديثه عند اصحاب الكتب الستة واحد الصفات الاثبات وحديثه خرجه اصحاب الكتب الستة عن ليلت ابن سعد المخرج - 00:12:39
الفقيه المحدب معروف بالفقه ومعروف بالحديث عن اخبرنا ابن الهادي وابن الهاد هو عبد الله هو يزيد ابن عبد الله ابن اسامة ابن الهاد ويقال له ابن الهاد لان جده - 00:13:03
كان يوقد الطريق يوقد النيران للطريق للدلالة على الطريق وبالدلالة ولارشاد الناس فكان يوقد النار اه ليهدي الناس الى الطريق فكان يقال له ابن الحاج كما يقال له احد اجداده - 00:13:25
كان يهدي الناس بالنار التي يوقدها في الطريق فقيل له ابن الحاج لكونه كان يهدي الناس بالنار التي يوقدها حتى يعرفوا الناس حتى يعرف الناس عن طريقه هذا هو سبب التنقيب بهذا اللقب - 00:13:50
سبب التنقيب بهذا اللقب ايقاظه النار في الطريق لهداية الناس الى الطريق وهو ثقة حديثه عند اصحاب الكتب الستة وقد سبق ان مر ذكره فيما مضى عبد الرحمن بن القاسم عن عبد الرحمن بن القاسم - 00:14:10
عبدالرحمن ابن القاسم ابن محمد ابن ابي بكر الصديق وهو ثقة يل قال عنه ابن عيينة انه افضل اهل الجنان وهو ثقة جليل وحديثه عند اصحاب الكتب الستة وحديثه عند اصحاب الكتب الستة - 00:14:31
يروي عن ابيه القاسم يروي عن ابيه القاسم ابن محمد القاسم ابن محمد ابن ابي بكر ويقاتل محمد ابن ابي بكر هو احد الفقهاء السبعة المشهورين في المدينة الذين مر ذكرهم مرارا وتكرارا - 00:14:59
وان المدينة فيها في عصر التابعين سبعة معروفين بالفقه والحديث واحد السبعة القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق وقد ذكرتهم مرارا وذكرت ان ابن القيم ذكرهم في اول اعلام واقعي - 00:15:18
لان ابن القيم في كتابه اعلام الموقعين عن رب العالمين بدأه ببيان الفقهاء الانصار في زمن الصحابة والتابعين ومن بعدهم ولما جاء الى المدينة وذكر الفقهاء فيها في زمن الصحابة - 00:15:34
ثم الفقهاء في زمن التابعين ذكر ان من الفقهاء فيها في زمن التابعين الفقهاء السبعة المشهورين في المدينة الذين صار هذا علما عليهم يطلق عليه عندما تأتي مسألة اتفق عليها الفقهاء السبعة يقولون وقال بها الفقهاء السبعة - 00:15:52
وقال بها الفقهاء السبعة ذكره ابن القيم وذكر بيتين من الشعر يشتملان عليهم او بالاخص البيت الثاني. يشملهم والاول تمهيد يقول فيه ابن القيم ولا ادري الشعر هل هو له او لغيره - 00:16:13
اذا قيل من في العلم سبعة ابحر روايتهم ليست عن العلم خارجة وقل هم عبيد الله عروة قاسم سعيد ابو بكر سليمان خارجا وخاتم هذا الذي معنا هو احد هؤلاء السبعة - 00:16:37
اذا قيل من في العلم سبعة ابحر روايتهم ليست يعني العلم الخارجة فقل هم عبيد الله عروة قادمة القاسم ابن محمد ابن ابي بكر

الصديق وهو احد الثقات الاثبات وحديثه عند اصحاب الكتب الشدة. عن عائشة عن - 00:16:55
عائشة يعني يروي عن عمته عائشة. ام المؤمنين ام المؤمنين رضي الله تعالى عنها وارضاها. لانه القاسم محمد ابن ابي بكر فهي عمته وهو يروي عنها وكثير الرواية عنها. وقد مر ذكرها مرارا - 00:17:16
وانها الصديقة بنت الصديق وانها اكثر الصحابيات حديثا على الاطلاق ليس في صحابيات من هو مثلها وهي احد السبعة المعروفين بكثرة الحديث عن رسول الله عليه الصلاة سلام من اصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم رضي الله عنهم وارضاه. وحديثه عند اصحاب الكتب الستة. قال اخبرنا يعقوب ابن - 00:17:36
قال حدثنا يحيى عن عبيد الله قال سمعت القاسم ابن محمد يحدث عن عائشة رضي الله عنها انها قالت لقد رأيتموني معترظة بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم. ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي - 00:18:07
واذا اراد ان يسجد غمز رجله فضممتها الي ثم يسجد. ثم عود النسائي حديث عائشة وهو وغير الحديث الاول لان الحديث الاول يتعلق بغمزها لتقوم للوتر وهنا يغمزها لتكف رجليها - 00:18:27
يغمزها لتكف رجليها المعترضة في مكان سجوده فيسجد مكان رجليها ليسجد مكان والمقصود منه ان اللمس لا ينقض الوضوء لان الرسول صلى الله عليه وسلم كان يلمس ام المؤمنين وهو في صلاته - 00:18:49
وهو مستمر في صلاته ولو كان ذلك ينقض الوضوء ما فعله رسول الله فدل فعله للغمز وانه مستمر في الصلاة ان اللمس غير ناقض للوضوء ان اللذة غير ناقض للوضوء - 00:19:13
وعائشة تقول انها كانت معترظة في مكان سجوده فاذا سجد غمزها فتكف رجليها ويسجد مكان رجليها فدل ذلك على ان الغمزة وان لمس المرأة لا لا يعقل به نقض الوضوء - 00:19:32
وفيهما في الذي قبله من جهة ان الانسان كونه يصلي وامامه شخص نائم انه لا بأس به ثم ايضا يدل على ان العمل في الصلاة اذا كان اذا كان يحتاج اليه ولو كان متكررا فانه لا يؤذن - 00:19:52
لانه كلما اراد ان يسجد كلما نزل من السجود غمزها. واذا قامها مدت رجليها واذا قام مدت رجليها فيتكرر ذلك منه ويدل على ان مثل ذلك العمل وان تكرر اذا كان - 00:20:13
هناك ما يدعو اليه انه لا يؤثر على الصلاة شيئا لان النبي عليه الصلاة والسلام كان يغمزها اذا اراد ان يسجد وهي اذا قام كفة مدت رجليها واذا غمزها كفت رجليها وهكذا - 00:20:30
واسناد الحديث اخبرنا يعقوب بن ابراهيم هو الدورقي الذي سبق ان مر ذكره مرارا وهو من شيوخ البخاري بل هو من شيوخ اصحاب الكتب الستة كلهم روى رووا عنه مباشرة - 00:20:45
كلهم رووا عنه مباشرة فهو شيخ لاصحاب الكتب الشدة وقد ذكرت فيما مضى ان هناك شيخين لاصحاب الكتب الستة ماتوا اي مات الثلاثة يعقوب ابن ابراهيم وهذان الاثنان في سنة واحدة - 00:21:06
وهي سنة مئتين واثنين وخمسين اي قبل وفاة البخاري باربع سنوات والثلاثة شيوخ لاصحاب الكتب الستة وماتوا في سنة واحدة وهي سنة ميتين واثنين وخمسين يعقوب بن إبراهيم الدورقي هذا - 00:21:27
ومحمد ابن المثنى الملقب بالزمن ومحمد ابن بشار الملقب بن دار الملقب بالدار وهم من صغار شيوخ البخاري شيوخ البخاري معناه انهم وفاتهم قريبة من وفاته وسنهم قريب قريب من سنه. الا انه اقدم منه - 00:21:42
اما شيوخ البخاري الكبار فهم الذين ادركهم في اول بديه للطلب وماتوا وماتوا في حال صغرهم هؤلاء يقال لهم شيوخ البخاري الكبار شيوخنا الكبار الذين ادركهم في صغره وهم في كبرهم - 00:22:01
وماتوا وهو صغير روى عنه في صغره وماتوا هؤلاء قال لهم شيوخ شيوخ الكبار اما الشيوخ الذين هم مقاربون له في السن والوفاة فهؤلاء يقال لهم شيوخنا الصغار مثل هؤلاء الثلاثة الذين هم محمد بن بشار - 00:22:20
الملقب بن زار ومحمد بن مثنى الملقب الجمل ويعقوب بن ابراهيم الدورقي هذا يعقوب بن ابراهيم الزورقي هؤلاء الثلاثة راتوا بسنة

واحدة ويعقوب بن ابراهيم هذا الذي معنا مر انه احد السقاط الاثبات - 00:22:42
وان وان حديثه عند اصحاب الكتب الستة بل هو شيخ لاصحاب الفتنة رووا عنه مباشرة وبدون واجبة. قال حد فلا يحيى. قال حدثنا يحيى ويحيى هو ابن سعيد القطان يحيى - 00:23:02
ابن سعيد القطان الامام المشهور الذي مر ذكره مرارا وتكرارا وهو من العارفين بالجرح والتعذيب وهو احد الشخصين الذين قالا الذهبي عنهما انهما اذا جرحا شخصا لا يكاد يندمل جرحه - 00:23:20
هو وعبد الرحمن ابن مهدي هذان الشخصاني قال عنهما الذهبي اذا اتفقا على جرع انسان فانه لا يكاد يندمل جرحه يعني معناه انهما قد اصابا الهدف وكلامهما معتبر وكلامهما معول عليه - 00:23:46
يحيى بن سعيد القطان هذا هو احد العلماء الاخلاق المحدثين وحديثه عند اصحاب الكتب الستة خرج اصحاب الكتب الستة حديثه عن عبيد الله عن عبيد الله وعبيد الله هو ابن عبد الله - 00:24:06
هو هو ابن عمر ابن حفص ابن عاصم ابن عمر ابن الخطاب الذي يقال له عبيدالله المصغر تمييزا له عن اخيه عبدالله المكبر والمصغر فيه يبقى ثقة تعبت والمكبر ضعيف - 00:24:26
فيقال عبيد الله المصغر وعبدالله المكبر وهما اخوان هذا عبد الله بن عمر ابن حص ابن عاصم ابن عمر وهذا عبيد الله بن عمر ابن حص ابن عاصم ابن عمر - 00:24:47
والذي معنا هذا هو عبيد الله المصغر هو ثقة ثبت واما اخوه عبدالله المكبر فهو ضعيف وهذا الرجل الذي معنا احد نقاط الاثبات وهو وحديثه عند اصحاب الكتب الستة خرج اصحاب كتب الستة حديثا - 00:25:04
عن القاتل بمحمد قاسم بن محمد بن ابي بكر الذي مر ذكره في الاسلام السابق احد الفقهاء السبعة وهو يروي عن عائشة ام المؤمنين قال اخبرنا قصيبة عن مالك عن ابي النظر عن ابي سلمة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كنت انام بين - 00:25:26
يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجلاي في قبلتي. فاذا سجد غمزني وقبضت رجلي فاذا قام بسطته والبيوت يومئذ ليس فيها مصابيح. ثم اراد النسائي حديث عائشة المتعلق بصلاتها بامتدادها في قبلته. وهو يصلي وانه اذا اراد ان يسجد غمزها - 00:25:50
وانها تكف رجليها اورده من طريق اخرى يقول انها كانت ان الرسول كان يصلي وهي معترظة في قبلته فاذا سجد يعني اذا اراد ان يسجد اذا سجد غمزه لانه يغمزها حتى تذهب رجليها ليسجد مكانها - 00:26:18
وقوله اذا سجد يعني اذا اراد ان لان غمزها قبل السجود ليسجد مكان رجليها وقوله فقوله هنا سجد اي اراد ان يسجد يغمزها قبل السجود ليش ليس بعد السجود لانه يسجد في مكانه - 00:26:43
فاذا سجد بمعنى اراد يعني اذا اراد ان يسجد واتجه الى السجود فانه يغمزها. فتكف رجليها فاذا قام نكضتهما مدتهما اعادتهما الى مكانهما اعادتهما الى مكانهما وهو دال على ما دل عليه الذي قبله - 00:27:00
وفيه زيادة اعتذار من عائشة لكونه يغمزها ويكرر غمزها لان البيوت يومئذ ليس لها مصابيح ظلم ظلام يعني ما كانت آآ يعني آآ هناك اظاءة بحيث انها اه تنظر الى الركوع فعلا اذا اراد ان يبكي - 00:27:21
وبسبب الظلام وكونه ليس هناك مصابيح يحتاج الى ان يكرر غمزها كلما اراد ان يسجد كلما نزل من قيام يريد السجود يغمزها فهي تعتذر بكونه يتكرر ذلك من في كل ركعة - 00:27:41
ولان البيوت ليس فيها مقادير وقولها يومئذ يعني يشعر بان الامر تغير وان كان هناك مصابيح فيما بعد لان قولها والبيوت يومئذ ليس فيها مصابيح يشعر بانه آآ قد حصل بعد ذلك آآ وجود المصابيح ووجود - 00:28:02
يعني ما ما يحصل الاستطاعة به يعني ما يحصل للصلاة وضح وفي هذا دليل على او ابطال بما آآ لما يذكره الذين يغلون في الرسول عليه الصلاة والسلام حيث يقولون انه لا ظل له - 00:28:22
وانه يعني اذا ظهر في الشمس ما يطلع له ظل لانه نور يعكس نور الشمس فان هذا من الغلو ومن الاحراق ومن الكلام بغير علم لانه لو كان الامر كما يقولون ما ما احتاج الى ان عائشة تقول ليس لها - 00:28:48

اذا كان يعكس نور الشمس وليس له ظلم اذا كان يمشي في الشمس فكيف يكون في المكان المظلم ما كان فيه ظلام ثم آآ يعني عائشة لا تراه اذا اراد ان يسجد - 00:29:11
لو كان يعني ان ان له اضاءة اشد من اضاءة الشمس كما يقولون بمعنى انه يعني ليس له ظلم لانه نور الشمس لا يطلع له ظل من الجهة الاخرى لو كان الامر كذلك ما احتاجت عائشة ان تقول هذا الكلام. وتقول بالجماد لها مصابيح وتعتذر. بل يكون مضيء تكون اضاءة شديدة - 00:29:27
ولا احتاج الى الى مصابيع ولا يحتاج الامر الى مصابيح. وتقول الامر والبيوت يومئذ ليس لها مصاريف ومما يدل عليه ان الرسول عليه الصلاة والسلام في حديث اخر كان هناك امرأة او رجل كان فقده - 00:29:53
وقالوا انه مات وانهم دفنوه في الليل ويعني لامهم على ما حصل وقالوا كانت ليلة مظلمة. فكرهنا ان نشق عليه كانت في ليلة مظلمة يعني في ظلام وما ارادوا ان يشقوا على الرسول - 00:30:11
عليه الصلاة والسلام بكونه يذهب معهم للمقبرة في ليلة مظلمة يعني فلو كان الامر يعني كما يقوله هؤلاء المفرطون الغالون الواقفون للرسول عليه الصلاة والسلام بهذا الوصف وهو من الغلو والافراط ما كان هناك حاجة الى ان نقول الا ليلة مظلمة - 00:30:26
لانه اذا اذا مشى معهم يعني يكون اه آآ الارض كلها كل حاضياء اشد يعني من نور الشمس كما يقولون انه لا ظل له فهذا من الافراط وهذا من الكلام بغير علم - 00:30:48
وهذا المجاوز في الحب والرسول عليه الصلاة والسلام ليس بحاجة الى الى مثل هذه الاوصاف التي آآ ما جاءت عنه ولم يأتي ما يدل عليها. وانما هي كافراط وغلو فيه عليه الصلاة والسلام ما خصه الله تعالى به من خصائص وما اكرمه الله تعالى به من الكرامات فيه - 00:31:05
وفيه الغنية عن عن كذب الكذابين ووضع الوضاعين واختلاق المختلقين وافق الافاكين ليس بحاجة الى ان يختلق له وان يتقول يعني وان يتقول اه اقوال اه ما هناك ما يدل عليها - 00:31:27
فيها غلو وافراط وهو عليه الصلاة والسلام حذر من الغلو فيه والاقرار حيث قال لا تطروني كما اطرت النصارى ابن مريم انما انا عبد فقولوا عبد الله ورسوله وقولوا انه عبد فقولوا عبد الله ورسوله - 00:31:47
والله تعالى على كل شيء قدير والرسول اهل لكل اكرام ولكل خير. لكن هذا ما ثبت ولو ثبت انه لا ظل له وانه يعكس نور الشمس لوجب القول به ولوجب اعتقاده - 00:32:02
لكن ما دام ما هناك لن يدل عليه فان هذا من القول بغير علم وهو من الرجم بالغيب. ما قال اخبرنا قصيبه. يقول اما في اما الاسناد فيقول النسائي اخبرنا قتيبة وقتيبة هو ابن سعيد الذي كثيرا ما يأتي ذكره في الاسانيد ابن سعيد ابن - 00:32:22
ابن طريف البغلاني وهو احد الثقات الاثبات وحديثه عند اصحاب حديثه عند اصحاب الكتب الستة. عن مالك عن مالك ابن هذا الامام دار الهجرة المحدث الفقيه صاحب المذهب المعروف المشهور الذي هو معروف بالفقه ومعروف بالحديث وحديثه عند اصحاب الكتب الستة - 00:32:42
هذه النظرة عنب النظر ابي النظر هذه كنية لسالم بن ابي امية المدني وهو ثقة حديثة عند اصحاب الكتب الستة وقد مر ذكره مرارا وتكرارا عن ابي صنم عن ابي سلمة وابو سلمة ابن عبد الرحمن ابن عوف - 00:33:02
ابو سلمة ابني عبد الرحمن ابن عوف وهو احد الاثبات وحديثه عند اصحاب الكتب الستة وهو احد الفقهاء السبعة على احد الاقوال لان الفقهاء دعاء ستة منهم اتفق على عدلهم في الوقاية السبعة. والسابع سلف فيه. واحد الاقوال في السابع انه ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف - 00:33:18
او ابو بكر ابن عبد الرحمن المحارم هشام اوكل ابن عبد الله ابن عمر هؤلاء الثلاثة اختلف في عدهم السابع الواحد منهم السابع على ثلاث اقوال. اما الستة الباقون وهو متفق على عدهم في البقعة السبعة. واذا فابو سلمة ابن عبد الرحمن ابن عوف هو احد الفقهاء السبعة على احد الاقوال الثلاثة - 00:33:39

السابع من الفقهاء السبعة عن عائشة عن عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها وارضاها وقد وهي التي صاحبة الاحاديث الماضية ومر ذكرها كثيرا. نعم. قال اخبرنا محمد بن عبدالله بن المبارك ونصير بن - 00:34:02
فرج واللفظ له قال حدثنا ابو اسامة عن عبيد الله ابن عمر عن محمد ابن يحيى ابن حبان عن الاعرج عن ابي هريرة عن عائشة رضي الله عنها انهى انها قالت فقتل النبي صلى الله عليه وسلم زاد ليلة فجعلت اطلبه بيدي فوقعت يدي - 00:34:19
قدميه وهما منصوبتان وهو ساجد قول ان رضاك من سخطك وبمعافاتك من عقوبتك واعوذ بك لا احصي ثناء عليك انت واعوذ بك منه لا احصي ثناء عليك انت كما اثنيت على نفسك - 00:34:41
ثم اورد النسائي حديثا اخر لعائشة وفيه ان اللمس منها ان اللمس حصل للرسول صلى الله عليه وسلم منها وهو في الصلاة واستمر في صلاته وقد لمسته ولمست رجلي وهما منكوبتان - 00:34:59
وهو ساجد لله عز وجل في الليل وهو دال على ما ترجم له النسائي من جهة ان مد المرأة بشهوة لا ينقض الوضوء فان المرأة لا ينقض الوضوء والاحاديث التي مضت المس فيها من الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:35:16
وهو في الصلاة وهذا فيه المس من عائشة لهو وهو في الصلاة ولم آآ واستمر في صلاته وقد لمسته فسواء كان اللمس من الرجل للمرأة او من المرأة الى الرجل في الصلاة - 00:35:33
ذلك لا ينقض الوضوء ولا يؤثر على الصلاة الليلة ولا يؤثر على الصلاة شيئا. وكما ذكرت ينف الرجل للمرأة ولمس المرأة للرجل اه لا يؤثر على الوضوء شيئا سواء كان بشهوة او بغير شهوة اما بالنسبة بغير شهوة فانه اه هذه الاحاديث - 00:35:49
ما عليه. واما بشهوة فانهما فان الاصل عدم النقب ولم يأتي ما يدل على النقص فان الاصل عدم النقض ولم يأتي ما يدل على النقب الرجل اذا نمت المرأة لا ينتقض وضوءه بشهوة او بغير شهوة والمرأة اذا لمست الرجل لا ينتقض وضوءها بشهوة او بغير شهوة. نعم اذا خرج بسبب الشهوة - 00:36:12
اه مزيون فان النخوة يكون للمذي كما ذكرت ذلك آآ من قبل وعائشة رضي الله عنها وارضاها قالت فقتل النبي صلى الله عليه وسلم يعني قامت استيقظت من الليل فلم تجده في فراشه يبحث عنه - 00:36:36
فوقعت يدها عليه وهو يصلي طبعا كان هناك ظلام وهو يصلي ولعل ذلك كان في المسجد لانه لان المسجد متصل بالبيت ولا يصل بينهما الا الباب فقد يكون عليه الصلاة والسلام خرج من الحجرة وجعل يصلي في المسجد قريبا من الباب وهي لما لم تجده آآ صارت تبحث وتتلمذ - 00:36:55
في الظلام حتى وقعت يدها على رجلي النبي صلى الله عليه وسلم وهما منكوبتان وهو ساجد لله عز وجل يعني يصلي من الليل يصلي من الليل صلوات الله وسلامه وبركاته عليه. والحديث يدل على ان - 00:37:22
المصلي وهو ساجد وعلى ان حالة الرجلين في حال السجود ان انه ينصبهما ينصبهما ويجعلهما منصوبتين لا لا يجعلهما معترضتين وانما ينصبهما بل جاء ما يدل على ان انه يجعل بطون اصابعهما الى القبلة كما جاء - 00:37:41
وفي حديث ابي حميد الساعدي رضي الله تعالى عنه واذا فالسجود يكون على اعضاء السبعة ومنها القدمان ولابد من تمكينهما و آآ والسنة ان يكون آآ ان تكون منصوبتين وان تكون بطون اصابعهما الى القبلة - 00:38:03
كما جاء في حديث عائشة هذا الذي فيه نقمهما وكما يدل على النصب وعلى كونهما للقبلة حديث ابي حميد الساعدي رضي الله تعالى عنه وفيه ايضا آآ مشروعية هذا الدعاء - 00:38:27
الذي كان يدعو به النبي عليه الصلاة والسلام وهو في وهو في سجوده والذي روته ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها وارضاها كما في هذا الحديث ومن المعلوم ان السجود - 00:38:44
هو احد المواطن التي يكثر فيها الدعاء لانه قد جاء في الحديث عن رسول الله عليه الصلاة والسلام اقرب ما يكون العبد من ربه فهو ساجد وجاء قوله عليه الصلاة والسلام اما الركوع فعظموا فيه الرب. وان السجود فاكثروا فيه من الدعاء. فقنن ان يستجاب لكم - 00:38:59

السجون فاكثروا فيه من الدعاء ان يستجاب لكم. واذا حرص الانسان على ان يدعو بادعية الرسول عليه الصلاة والسلام التي ثبتت عنه وهو وهو في سجوده كما في هذا الحديث فان هذا من افضل ما يدعى به ومن - 00:39:21
اولى ما يدعى به ومن اولى ما يتخير من ادعية لان دعاء دعا به الرسول عليه الصلاة والسلام في سجوده هو الدعاء الذي ينبغي ان يختار وان يحرص عليه ثم هذا الحديث - 00:39:41
آآ فيه استعاذة فيه آآ مستعانون به يوم التعاذ منه وفيه التعوذ بصفة من صفة وبفعل من فعل وبالله من الله وذلك ان قوله عليه الصلاة والسلام في دعائه اللهم اني اعوذ برضاك من سخطك - 00:39:55
والسعادة بصفة الرضا من صفة الغضب الرضا ما صفة الغضب والسعادة بفعل العفو من فعل العقوبة واستعاذ واستعاذ بالله من الله لان كل شيء هو من الله عز وجل لا يقع حركة ولا سكون في الوجود الا وهو بقضاء الله وقدره وبخلق الله وايجاده ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن - 00:40:16
فما يكون فما يكون من مخلوق حركة ولا سكون ولا نفع ولا ضر الا وبخلق الله وبارادة الله وبمشيئة الله. ما شاء الله كان ومن لم يشأ لم يكن. ولهذا قال عليه الصلاة والسلام في الحديث الصحيح - 00:40:46
حديث وصية النبي صلى الله عليه وسلم لابن عباس واعلم ان الامة لو اجتمعوا على ان ينفعوك بشيء لم ينفعوك الا بشيء قد كتبه الله لك. ولو اجتمعوا او على ان يضروك بشيء لم يضروك الا بشيء قد كتبه الله عليك. فالكل من الله - 00:41:02
والكل بقضاء الله وقدره لا يخرج عن قضاء الله شيء ولا يخلق عن ولا يخرج عن خلق الله شيء ولا يوجد في ملك الله عز وجل الا ما شاء الله سبحانه وتعالى - 00:41:18
الا ما جاءه سبحانه وتعالى وهذا الحديث هذه الاستعاذة هي من آآ لا ملجأ ولا منجى منك الا اليك ولا مفر منك الا اليك فكل فالفرار الى الله منه منه - 00:41:30
ويلجأ اليه منه. لان كل شيء فهو بقضائه وقدره وبخلقه وايجاده وغيره لا يفعل شيئا الا بتقديره وبخلقه وايجازه سبحانه وتعالى ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن - 00:41:51
من المعلوم ان الكلام في هذا الحديث بعض الناس يزل في ويغلط فيه ويتكلم في تفجيره وقد جاء في الحواسي الموجودة يعني في شرح هذا الحديث كلام لا لا يليق ولا ينبغي ان يذكر - 00:42:09
ولا ان تسود به الاوراق مثل ما نقله السندي لعله سيوطي قال عن بعض عن عن كتاب في اخبار العارفين اللي يقول ان ان طلب الاستغاثة من الله نقص في التوكل. طلب الاستغاثة من الله نقص بالتوكل. هذا كلام - 00:42:31
داخل لا قيمة له فان الاستغاثة بالله والاستعانة بالله هذه عبادة وتوحيد وخرف للعبادة لمن يستحقها. فكيف يقال؟ ان طلب الاستغاثة من الله انه نقص في التوكل هذا كلام باطل - 00:42:53
وكلام لا يعني لا لا ينبغي ومن احسن من شرح هذا الحديث شرحا حسنا سليما واضحا جليا ابن القيم في كتابه شفاء العليل لان شفاء العليل في القظاء والقدر والحكمة والتعليل هذا كتاب نفيس. من احسن الكتب التي الفت في كذب من العدوى - 00:43:15
لكن قول السبب ولا يوجد المصلى اذا شاء الله انما يوجد قد يكون مرار ناصحة ثم لا يحصل لك حاجة لا يحصل للاصلاح شيء لان لا يحصل الا باذن الله. ولهذا الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:43:40
وبين ذلك قوله ما عدا الاول لو كان القضية كلها قضية عدوى وان المريض يأتي صحيح؟ المريض اللي اصابه المرض لاول مرة ايش الذي اعده؟ ما في ما في مرض - 00:43:55
وانما الله تعالى هو الذي اوجب فيه المرض وهو الذي آآ يعني خلق فيه المرض. فاذا الحديث هذا حديث عظيم فيه ودعاء عظيم ومن احسن ما يرجع الى فقهه والى فهم معناه كلام ابن القيم في شفاء العليم في الباب السادس - 00:44:08
من اموال ذلك الكتاب التي اعدتها ثلاثون. والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين. الاسلام. نعم. واما الاثنين فيك اخبرنا محمد ابن عبد الله. اخبرنا نعم. نكمل - 00:44:28

اخبرنا اخبرنا محمد ابن عبد الله ابن المبارك اخبرنا محمد ابن عبد الله ابن المبارك ونصير بن الفرج محمد ابن عبدالله المبارك هذا ثقة خرج حديثه آآ البخاري وابو داوود والنسائي. البخاري وابو داوود والنسائي. ونصير ابن - 00:44:48
هو ايضا ثقة خرج حديثه النسائي ابو داوود والنسائي. خرج حديثه ابو داوود والنسائي عن قال حدثنا قال حدثنا ابوه تامر ابو اسامة هو حماد ابن اسامة ابو اسامة حماد ابن اسامة وهو مشهور بكليته وكنيته - 00:45:12
وافقت من ابيه روى حماد ابن اسامة ابو اسامة وهو احد الثقات الافلاس وحديثه عند اصحاب حديثه عند اصحاب الكتب الستة وقد مر ذكره مرارا. عن عبيد الله بن عمر. عن عبيد الله بن عمر وهو المكبر الذي مر ذكره قريبا - 00:45:33
عبيد الله بن عمر المصغر عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب وهو ثقة ثلث حديثه عند اصحابه عن محمد احمد ابن حبان عن محمد ابن يحيى ابن حبان - 00:45:51
وهو ايضا ثقة اه حديثه عند اصحاب الكتب الستة. عن الاعرج. عن الاعرج وهو عبدالرحمن بن هرمز وهو مشهور بلقبه بلقبه وبمثله وهنا جاء ذكره باللقب واسمه عبد الرحمن بن حرمل وهو ثقة حديثه عند اصحاب كتب الشدة. عن ابيه عن ابي هريرة - 00:46:04
عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه وهو الصحابي الجليل الذي مر ذكره مرارا وتكرارا وهو اكثر الصحابة على اطلاقه حديثا يروي عن عائشة ام المؤمنين وهي اكثر الصحابيات حديثا واذا فالصحابيان من رواية صحابي عن صحابي والصحابي - 00:46:24
اللذان في الحديث الرجل هو اكثر الصحابة حديثا على الاطلاق اكثر والمرأة هي اكثر الصحابيات حديثا عن الاخلاق والله وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - 00:46:44